

المستندات المطلوبة في إعادة القيد لوسطاء التأمين ((المعين بالجهاز الإنتاجي بشركات التأمين))

التوجه الى الهيئة لإدارة خدمات السوق بمقر القرية الذكية

تقديم ملف يحتوى على :

- (١) قائمة بمحتويات الملف.
- (٢) المستند الدال على سداد رسم إعادة القيد المقرر قانونا.
- (٣) اجتياز طالب إعادة القيد الاختبار والدورات المعترف بها من الهيئة .
- (٤) إقرار (بالاطلاع على قانون الاشراف والرقابة على التأمين الخ) .
- (٥) صورة طبق الأصل بما يفيد انهاء الخدمة - خاص بمن بلغ السن القانونية أو من انتهت خدمته بالشركة .
- (٦) خطاب بالموافقة على (إعادة القيد او الالتحاق) بالجهاز الإنتاجي بشركة التأمين ، الوساطة في التأمين .
- (٧) صحيفة الحالة الجنائية .
- (٢) شهادة عدم افلاس وحجر أو إقرار من الشركة بعدم صدور احكام حجرو افلاس ضد الوسيط التابع لها - (بديل شهادة عدم الحجر والافلاس)
- (٠١) في حالة بلوغ سن المعاش القانوني خلال الثلاث سنوات لتجديد القيد يتم تقديم وثيقة تأمين مسئولية مهنية (وثيقة تكميلية) وذلك على ان تكون مدة التأمين تبدأ من تاريخ بلوغ سن الستين وحتى نهاية الثلاث سنوات لتجديد القيد .

ملاحظات: ❖

- عدم قيد الموظفين الإداريين بشركات التأمين كوسيط تأمين الا بعد مرور سنتين من ترك الخدمة.
- يمكن للهيئة طلب أي مستندات أخرى يقتديها طلب القيد.
- في حالة وجود وظيفة ببطاقة الرقم القومي يجب موافاة الهيئة بموافقة رسميه من جهة عمله أو ما يفيد انهاء العمل بها.